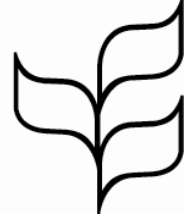


Distr.: Limited
15 May 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السادس والعشرون

نيروبي، 13-18 مايو/أيار 2024

البند 7 من جدول الأعمال

الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها

الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها

مشروع توصية مقدم من الرئيسة

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إن تشير إلى المعلومات الواردة في الوثيقة CBD/SBSTTA/26/6،

1- تخلص إلى أن دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (السلسلة التقنية 05 للسلامة الأحيائية) لا يزال ذا صلة ومفيدا للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها وأنه ليست هناك حاجة لتحديثه في الوقت الحالي؛

2- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في اجتماعه الحادي عشر، مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إن يشير إلى مقرريه [CP-10/7](#) و [CP-10/11](#) المؤرخين 10 ديسمبر/كانون الأول 2022 وإلى الحاجة إلى أنشطة بناء القدرات بشأن تقنيات الكشف الجديدة [وبشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة غير المصرح بها وتحديد هويتها]،

وإن يشير أيضا إلى مقرريه CP-10/3 و CP-10/4 المؤرخين 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، ولا سيما الغايات من ألف-6 إلى ألف-8 من خطة التنفيذ والغايات من ألف-6 إلى ألف-8 وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة في خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية¹،

وإن يؤكد من جديد أهمية مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها بالنسبة للبروتوكول وأهميته وانطباقه على المجالات الأخرى،

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

وإنّ يسلم بأنّ الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثاً [وغير المصرح بها] وتحديد هويتها قد يشكل تحديات، خاصة بالنسبة للبلدان النامية،

[وإنّ يسلم أيضاً بمحدودية المعلومات المتاحة عن استخدام التقنيات الجديدة للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، ومحدودية الخبرة في الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثاً [وغير المصرح بها] وتحديد هويتها،]

وإنّ يسلم كذلك بأوجه التقدم في التقنيات الجديدة للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، مثل تفاعل البوليميراز المتسلسل الرقمي وتسلسل الجيل التالي،

وإنّ يقر مع القلق بارتفاع تكلفة الهياكل الأساسية للمختبرات والمواد الاستهلاكية اللازمة لهذه التقنيات الجديدة، وعدم حصول بعض البلدان النامية الأطراف على الكواشف،

وإنّ يؤكد أن دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية² (السلسلة التقنية 05 للسلامة الأحيائية) لا يزال ذا صلة ومفيداً للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛

وإنّ يسلم بفائدة شبكة المختبرات للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في تيسير تبادل الخبرات وتقاسم المعلومات وبناء الخبرات،

1- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والجهات المشاركة في شبكة مختبرات الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والمطورين، والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى أن تقدم إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي² المواد المرجعية التقنية والمنشورات ذات الصلة بالتقنيات الجديدة لتفاعل البوليميراز التسلسلي الكمي وتفاعل البوليميراز التسلسلي الرقمي وتسلسل الجيل التالي وتقنيات التضخيم المتساوي الحرارة من أجل استكمال دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتحديثه في المستقبل؛

2- يدعو الأطراف إلى مشاركة تجاربها في تقنيات الكشف الجديدة، من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، مثل التقنيات الخاصة بالكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثاً [وغير المصرح بها]، بما في ذلك تلك التي تحتوي على أحداث مكسدة، [والخبرات في تطوير مواد مرجعية معتمدة]؛

3- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى مشاركة وإتاحة مواد التدريب والمنشورات المرجعية من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

4- يشجع الأطراف على إنشاء شبكات إقليمية من المختبرات والشراكات لدعم الأنشطة في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وتعزيز بناء القدرات وتقاسم المعارف؛

5- يحث الأطراف، على توفير الموارد المالية للمختبرات، ويدعو المنظمات الدولية إلى القيام بذلك، لا سيما في البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتعزيز الهياكل الأساسية للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وإنشاء شبكات إقليمية من المختبرات وأنشطة بناء القدرات وتطوير مواد مرجعية معتمدة أو الحصول عليها؛

² الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

6- يوصى بأن يقوم مؤتمر الأطراف، عند اعتماد إرشاداته إلى مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، بدعوة مرفق البيئة العالمية إلى مساعدة الأطراف المؤهلة من خلال توفير إمكانية الوصول السريع إلى وسائل التنفيذ بالنطاق المطلوب من أجل تغطية نطاق وسرعة المساعدة المطلوبة، بما في ذلك فيما يتعلق بتعزيز الهياكل الأساسية للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وإنشاء شبكات إقليمية من المختبرات، والاضطلاع بأنشطة بناء القدرات وتطوير مواد مرجعية معتمدة أو الحصول عليها، ويحث الأطراف على تقديم مقترحات مناسبة في هذا السياق إلى مرفق البيئة العالمية للتمكين من توفير الدعم لهذه الأنشطة؛

7- يشجع مطوري التكنولوجيا على تقاسم طرق الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثاً وتحديد هويتها في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بطريقة شفافة؛

8- يطلب إلى الأمانة القيام بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) مواصلة جمع المنشورات والمواد المرجعية التقنية بمختلف اللغات وإتاحتها على البوابة المخصصة لأخذ عينات الكائنات الحية المحورة والكشف عنها وتحديد هويتها في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

(ب) إعداد تجميع للمواد المرجعية التقنية والمنشورات المقدمة استجابة للطلب الوارد في الفقرة 1، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الثاني عشر؛

(ج) التعاون مع المنظمات ذات الصلة وتوفير الدعم الخاص ببناء القدرات للأطراف في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، بما في ذلك التدريب العملي لموظفي المختبرات على كل من الأساليب التحليلية التقليدية وتقنيات الكشف الجديدة؛

(د) زيادة الوعي ببوابة أخذ العينات والكشف وتحديد الهوية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية [واستكشاف إمكانية ربط وإسناد غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية مع قواعد البيانات ذات الصلة في هذا القطاع].